



Distr.
GENERAL
A/CN.9/258
26 March 1985
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثامنة عشرة

فيينا ، ٣ - ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥

جدول الأعمال المؤقت وشروحه والجدول الزمني المؤقت للجلسات

مذكرة من الأمانة

أولا - جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الدورة
- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب
- ٣ - اقرار جدول الأعمال
- ٤ - التحكيم التجاري الدولي
- ٥ - المدفوعات الدولية
- ٦ - النظام الاقتصادي الدولي الجديد : العقود الصناعية
- ٧ - متعهدو محطات النقل النهائية
- ٨ - تنسيق الأعمال
- ٩ - حالة الاتفاقيات
- ١٠ - نشر القرارات المتعلقة بالنصوص القانونية المعتمدة من قبل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والتفسير الموحد لهذه النصوص
- ١١ - التدريب والمساعدة
- ١٢ - قرار الجمعية العامة بشأن أعمال اللجنة
- ١٣ - الأعمال المقبلة

١٤ - أعمال أخرى

١٥ - اعتماد تقرير اللجنة

ثانيا - شروح جدول الأعمال المؤقت

البند ١ - افتتاح الدورة

ستنعقد الدورة الثامنة عشرة في مركز فيينا الدولي في الفترة من ٣ الى ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، وتفتح في العاشرة والنصف قبل ظهر يوم الاثنين ٣ حزيران/يونيه ١٩٨٥ . وتتكون اللجنة من الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واسبانيا ، واستراليا ، والمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، وأوغندا ، وايطاليا ، والبرازيل ، وبيرو ، وترينيداد وتوباغو ، وتشيكوسلوفاكيا ، والجزائر ، وجمهورية افريقيا الوسطى ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، وسنغافورة ، والسنگال ، والسويد ، وسيراليون ، والصين ، والعراق ، وغواتيمالا ، وفرنسا ، والفلبين ، وقبرص ، وكوبا ، وكينيا ، ومصر ، والمكسيك ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنمسا ، ونيجيريا ، والهند ، وهنغاريا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، ويوغوسلافيا .

البند ٢ - انتخاب أعضاء المكتب

عملا بقرار اتخذته اللجنة في دورتها الأولى ، تنتخب اللجنة لكل دورة رئيسا وثلاثة نواب للرئيس ومقررا .

البند ٣ - اقرار جدول الأعمال

يقترح أن ينظر في كل البنود في جلسات عامة . ويبين الجزء الرابع من هذه المذكرة الجدول الزمني المؤقت للجلسات .

البند ٤ - التحكيم التجاري الدولي

رجت اللجنة ، في دورتها السابعة عشرة ، من الأمين العام احالة مشروع نص القانون النموذجي بشأن التحكيم التجاري الدولي ، الذي كان قد اعتمده الفريق العامل المعني بممارسات العقود الدولية ، الى جميع الحكومات والمنظمات الدولية المعنية لبدء تعليقاتها ، واعداد تصنيف تحليلي للتعليقات التي ترد وتعليق على مشروع نص القانون النموذجي لعرضهما على الدورة الثامنة عشرة للجنة . وقررت اللجنة كذلك النظر في مشروع النص في دورتها الثامنة عشرة في ضوء التعليقات التي ترد من الحكومات والمنظمات الدولية المعنية ، بغية وضع اللمسات الأخيرة على نص القانون النموذجي بشأن التحكيم التجاري الدولي واعتماده .

وسوف يعرض على اللجنة تصنيف تحليلي للتعليقات التي أبدتها الحكومات والمنظمات الدولية (A/CN.9/263 و Add.1) وتعليق على مشروع نص القانون النموذجي (A/CN.9/264) . وستتاح أيضا في الدورة الحالية نسخ من تقارير الفريق العامل عن دوراته الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة (A/CN.9/216 و A/CN.9/232 و A/CN.9/233 و A/CN.9/245 و A/CN.9/246) ، كما تتاح نسخ من مشروع نص القانون النموذجي ، الذي يرد أيضا في المرفق بالوثيقة A/CN.9/246 .

البند ٥ - المدفوعات الدولية

(أ) مشروع اتفاقية بشأن السفاتج (الكمبيالات) الدولية والسندات الاذنية الدولية

قررت اللجنة ، في دورتها السابعة عشرة ، أن تعهد الى فريقها العامل المعني بالمكوك الدولية القابلة للتداول بمهمة تنقيح وتحسين مشروع الاتفاقية بشأن السفاتج الدولية والسندات الاذنية الدولية ، وطلبت من الفريق العامل تقديم تقرير مرحلي الى اللجنة في دورتها الثامنة عشرة .

وعقد الفريق العامل دورته الثالثة عشرة في نيويورك في الفترة من ٧ الى ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ . وسيكون أمام اللجنة تقرير الفريق العامل عن أعمال دورته الثالثة عشرة (A/CN.9/261) .

(ب) التحويلات الالكترونية للأموال

أصدرت اللجنة ، في دورتها السابعة عشرة ، تعليمات الى الأمانة كي تنجز العمل المتعلق بالدليل القانوني بشأن التحويلات الالكترونية للأموال ، وقررت أن تنظر في دورتها الثامنة عشرة في مسألة متابعة الأعمال المتعلقة بهذا الموضوع .

وسوف يعرض على اللجنة مشروعا الفصلين الباقيين من الدليل القانوني اللذان تعدهما الأمانة ، أي " القيد النهائي لتحويل الأموال " و " المسائل القانونية التي تشيرها التحويلات الالكترونية للأموال " (A/CN.9/266 و Add.1 و Add.2) وسوف تتاح أيضا في الدورة الحالية نسخ من مشاريع الفصول التي عرضت على اللجنة في الدورة السابعة عشرة . وقد ترغب اللجنة في أن تقرر تعميم كامل مجموعة مشاريع فصول الدليل القانوني على الحكومات والمنظمات الدولية المعنية بالتعليق عليها ، وتأذن للأمانة بأن تقوم ، بالتعاون مع فريق الدراسة المعني بالمدفوعات الدولية والتابع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، باستكمال الدليل القانوني في ضوء هذه التعليقات ، كي تعتمد اللجنة في دورتها التاسعة عشرة (١٩٨٦) .

البند ٦ - النظام الاقتصادي الدولي الجديد : العقود الصناعية

عقد الفريق العامل المعني بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد دورته السادسة في فيينا في الفترة من ١٠ الى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، وسوف يعقد دورته السابعة في نيويورك في الفترة من ٨ الى ١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٥ . وسيكون أمام اللجنة تقريراً الفريق العامل عن أعمال دورتيه السادسة والسابعة (A/CN.9/259 و A/CN.9/262) . كما سيكون أمام اللجنة أيضاً مذكرة من الأمانة تتضمن توصية اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية بشأن أعمال اللجنة في هذا الميدان (A/CN.9/268) .

البند ٧ - متعهدو محطات النقل النهائية

قررت اللجنة ، في دورتها السابعة عشرة ، أن تعهد الى فريقها العامل المعني بممارسات العقود الدولية بمهمة صياغة قواعد قانونية موحدة بشأن مسؤولية متعهدي محطات النقل النهائية .

وقد عقد الفريق العامل دورته الثامنة في فيينا في الفترة من ٣ الى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ . وسوف يعرض على اللجنة تقرير الفريق العامل عن أعمال دورته الثامنة (A/CN.9/260) .

البند ٨ - تنسيق الأعمال

(أ) التنسيق العام للأنشطة

سوف يقدم أمين اللجنة تقريراً شفويًا أمام اللجنة عن تنسيق الأنشطة بصفة عامة في ميدان القانون التجاري الدولي .

(ب) القيمة القانونية لسجلات الحاسبة الالكترونية

طلبت اللجنة ، في دورتها الخامسة عشرة ، من الأمانة تقديم تقرير الى احدى الدورات المقبلة عن القيمة القانونية لسجلات الحاسبة الالكترونية . وللتنضير لهذا التقرير ، أعدت الأمانة استبياناً أرسلته الى الحكومات ، حول استخدام البيانات المقروءة الكترونياً كدليل في الدعاوى القضائية .

وسوف يعرض على اللجنة تقرير من الأمين العام عن القيمة القانونية لسجلات الحاسبة الالكترونية (A/CN.9/265) . ويتضمن المرفق بالتقرير تلخيصاً تحليلياً للردود التي تلقتها الأمانة على استبيانها . ويقترح التقرير ، في الفقرة ٨٢ ، توصية قد ترغب اللجنة في اعتمادها بشأن هذا الموضوع .

(ج) الجوانب القانونية للمعالجة الآلية للبيانات

قررت اللجنة ، في دورتها السابعة عشرة ، ادراج موضوع الجوانب القانونية للمعالجة الآلية للبيانات في برنامج أعمالها كبنء ذي أولوية . وأرجأت الى دورتها الثامنة عشرة اتخاذ قرار بشأن اءالة هذا الموضوع الى فريق عامل بغية تحديد المجالات التي يستحسن فيها ايجاد حلول أو اقامة تفاهم دولي مشترك (بشأنها) . وبالنظر لبرامج الأعمال التي تقوم الأفرقة العاملة بتنفيذها ، فقد ترغب اللجنة في ارجاء اتخاذ القرار المشار اليه أعلاه أيضا ، الى الدورة التاسعة عشرة .

(د) الأنشطة الجارية للمنظمات الدولية الأءرى في ميدان نقل التكنولوجيا

سوف يعرض على اللجنة تقرير من الأمين العام عن هذا الموضوع (A/CN.9/269) .

البند ٩ - ءالة الاتفاقيات

قررت اللجنة ، في دورتها الثالثة عشرة ، أن تنظر في كل دورة من دوراتها في ءالة الاتفاقيات التي ابرمت نتيجة للأعمال التي اضطلعت بها اللجنة . وسوف يعرض على اللجنة مذكرة من الأمانة تتعلق بالءالة الراهنة لهذه الاتفاقيات (A/CN.9/271) .

البند ١٠ - نشر المقررات الخاصة بالنصوص القانونية المعتمدة من قبل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وبالتفسير الموحد لهذه النصوص

سوف يعرض على اللجنة تقرير من الأمين العام عن هذا الموضوع (A/CN.9/267) .

البند ١١ - التدريب والمساعدة

سوف يعرض على اللجنة تقرير من الأمين العام عن هذا الموضوع (A/CN.9/270) .

البند ١٢ - قرار الجمعية العامة بشأن أعمال اللجنة

قد ترغب اللجنة في أن تحيط علما بقرار الجمعية العامة ٨٢/٣٩ ، المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، بشأن تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السابعة عشرة . وستتاح في الدورة الحالية نسخ من القرار ومن تقرير اللجنة السادسة (A/39/698) .

البند ١٣ - الأعمال المقبلة

(أ) موعد ومكان انعقاد الدورة التاسعة عشرة

ستعقد الدورة التاسعة عشرة في نيويورك ، وستقدم الأمانة المعلومات الخاصة بالمواعيد المتاحة بالنسبة لهذه الدورة .

(ب) دورات الأفرقة العاملة

قد ترغب اللجنة في الاتفاق على جدول زمني لدورات أفرقتها العاملة بالنسبة للفترة الواقعة بين دورتيها الثامنة عشرة والتاسعة عشرة .

١' الفريق العامل المعني بالصكوك الدولية القابلة للتداول

يتضمن تقرير الفريق العامل عن أعمال دورته الثالثة عشرة (A/CN.9/261) (الفقرة ٨) التوصية المقدمة من الفريق بشأن دورته الرابعة عشرة .

٢' الفريق العامل المعني بممارسات العقود الدولية

يتضمن تقرير الفريق العامل عن أعمال دورته الثامنة (A/CN.9/260) ، (الفقرة ٩٨) توصية الفريق العامل فيما يتعلق بدورته التاسعة . وقد خصصت الأمانة لها موعداً في الفترة من ٦ الى ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ ، رهنا بموافقة اللجنة .

٣' الفريق العامل المعني بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد

سوف يتضمن تقرير الفريق العامل عن أعمال دورته السابعة (A/CN.9/262) توصية الفريق العامل فيما يتعلق بدورته الثامنة .

البند ١٥ - اعتماد تقرير اللجنة

قررت الجمعية العامة ، في الفقرة ١٠ من قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) ، ان على اللجنة ان تقدم تقريراً سنوياً الى الجمعية العامة ، ان يقدم التقرير في نفس الوقت الى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لبدء الملاحظات عليه . ويقضي قرار اللجنة السادسة (A/7408 ، الفقرة ٣) بأن يتولى تقديم تقرير اللجنة الى الجمعية العامة رئيس اللجنة أو أي عضو آخر في المكتب يسميه هو بنفسه .

ثالثاً - حالة اعداد الوثائق للدورة

فيما يختص بتنفيذ السياسات التي وضعتها الجمعية العامة بشأن مراقبة الوثائق والحد منها ، فقد صدرت تعليمات الى الأمانة بتعميم تقرير عن حالة اعداد الوثائق للدورة ، يرفق بجدول الأعمال المشروح الخاص بكل دورة . وابتداءً من تاريخ اصدار هذا الجدول المشروح ، قدمت جميع الوثائق ، باستثناء تلك المشار اليها في الفقرة

التالية الى وحدة مراقبة الوثائق ، بالنص الأصلي باللغة الانكليزية ، كي تترجم ويتم تجهيزها واصدارها . وقد اتفقت الأمانة مع وحدة مراقبة الوثائق بأن يستثنى من القاعدة المتبعة اصدار كل النصوص باللغات المختلفة في نفس الوقت ، وبأن يتم اصدار النص بكل لغة حالما يصبح جاهزا .

وستقدم الوثيقة A/CN.9/262 بعد وقت وجيز من اعتماد الفريق العامل المعني بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد لتقريره عن أعمال دورته السابعة في ١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٥ . اما الوثيقة A/CN.9/263/Add.1 فلم يتم تقديمها بعد بسبب تلقي مزيد من التعليقات مؤخرا على مشروع نص القانون النموذجي بشأن التحكيم التجاري الدولي . وقد تم تقديم مسودتي الوثيقتين A/CN.9/266/Add.1 و Add.2 للترجمة المسبقة ؛ وسوف تستكملان بعيد انتهاء فريق الدراسة المعني بالمدفوعات الدولية من مراجعتهما ، وهو سيجتمع في الفترة من ١٥ الى ١٩ نيسان/ابريل (انظر البند هـ (ب) من جدول الأعمال) ، وسيتأخر تقديم الوثيقة A/CN.9/271 حتى قبيل انعقاد الدورة الحالية كي تستطيع اظهار احداث الأمور في حالة الاتفاقيات الناشئة عن أعمال اللجنة .

رابعاً - الجدول الزمني المؤقت للجلسات

<u>اليوم</u>	<u>الساعة</u>	
الاثنين ٣ حزيران/يونيه	١٠/٣٠ - ١٢/٣٠	افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال) انتخاب أعضاء المكتب (البند ٢ من جدول الأعمال) اقرار جدول الأعمال (البند ٣ من جدول الأعمال) التحكيم التجاري الدولي (البند ٤ من جدول الأعمال)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الثلاثاء ٤ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الأربعاء ٥ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الخميس ٦ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الجمعة ٧ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الاثنين ١٠ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الثلاثاء ١١ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الأربعاء ١٢ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الخميس ١٣ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)

الجدول الزمني الموقت للجلسات (تابع)

<u>اليوم</u>	<u>الساعة</u>	
الجمعة ١٤ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الاثنين ١٧ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	القيمة القانونية للسجلات الالكترونية (البند ٨ (ب) من جدول الأعمال) حالة الاتفاقيات (البند ٩ من جدول الأعمال) نشر القرارات والتفسير الموحد (البند ١٠ من جدول الأعمال)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
الثلاثاء ١٨ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	التحويلات الالكترونية للأموال (البند ٥ (ب) من جدول الأعمال) تنسيق الأعمال (البند ٨ (أ) ، (ج) ، و (د) من جدول الأعمال) النظام الاقتصادي الدولي الجديد (البند ٦ من جدول الأعمال)
الأربعاء ١٩ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	التحكيم التجاري الدولي (تابع)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	المدفوعات الدولية (البند ٥ (أ) من جدول الأعمال) متعهدو محطات النقل النهائية (البند ٧ من جدول الأعمال) التدريب والمساعدة (البند ١١ من جدول الأعمال) قرار الجمعية العامة (البند ١٢ من جدول الأعمال) الأعمال المقبلة (البند ١٣ من جدول الأعمال) أعمال أخرى (البند ١٤ من جدول الأعمال)

الجدول الزمني المؤقت للجلسات (تابع)

<u>اليوم</u>	<u>الساعة</u>	
الخميس ٢٠ حزيران/يونيه		(لم تتقرر جلسات ، اعداد التقرير)
الجمعة ٢١ حزيران/يونيه	٩/٣٠ - ١٢/٣٠	اعتماد التقرير (البند ١٥ من جدول الأعمال)
	١٤/٣٠ - ١٧/٣٠	اعتماد التقرير (تابع ، عند الضرورة)
